اللفظ حالة كونه باقيا على معناه الاصلي هو مصدر الخ والمراد
بالاصل هو المعنى اللغوي ووجه كونه اصلا لمدلولات الحقايق
العرفيه كالمعنى اللغوي اصلا بالنسبة الى المعنى العرفيه
لتقدم عنه فكانه قال اللفظ في اللغة **قوله** مصدر لفظت
اي مصدر الفعل الذي هو لفظ بفتح الفا والمضارع يلفظ
كضرب يضرب واما التا فهي ضمير فاعل **قوله** اذا طرحته
اذ ظرف لقول محذوف والتقدير تقول ذلك اي لفظت
الشي اذا طرحته بفتح تا طرحته لانه تفسير للفظت
المقدر اسناده للمخاطب بدليل قولك تقول لنا المخاطب
فان اتيت باي بدليل بدل اذا بان قلت لفظت الشي
اي طرحته ضممت التا لانه تفسير للفظت المسند للمتكلم
هذا هو التابع وعليه قوله ؞

اذا كنيت باي فعلا تفسره ؞ فضم تاك فيه ضم معترف
وان تكن باذا يوما تفسره ؞ ففتحك التا امر غير مختلف

ويصح ان تضم التا بعد اذا في التفسير على معنى اقول ذلك
اذا طرحته فهو تفسير للفعل المسند للمتكلم **قوله** في عرف
النحاة اي اصطلاحهم والنحاة جمع ناح كقضاة جمع قاض
اسم فاعل من نحى ينحو اذا نظر في علم النحو واصله
ناحي استثقلت الضمة على اليا فحذفت الضمة فالتقا
ساكنان اليا والتنوين فحذفت اليا لالتقا الساكنين
فصار ناح والتعبير منه في قوله ثم نقل الخ مركزه
لان عرف اللغويين اسبق من عرف النحاة بحسبها
زمان متراخ **قوله** الى الملفوظ اسم مفعول من لفظ اي
الملفوظ

الملفوظ به ثم بين ذلك بما هو نظير له فقال كالخلق بمعنى
المخلوق فان الخلق في الاصل مصدر خلق يخلق خلقا
كنصر ينصر نصرا اي اوجد وهو عبارة عن تعلق قدرة
الله تعالى بوجود الشي بعد عدم فاذا اطلق على
المخلوق كما في قوله تعالى هذا خلق الله فليس المراد
الخلق بالمعنى المصدري الذي هو تعلق القدرة بالمقدور
على سبيل الايجاد لانه امر اعتباري بل المراد اثر ذلك وهو
المخلوق فهو يكون قد اطلق المصدر الذي هو الخلق
واريد المخلوق اي الذات التي وقع عليها الخلق اي الايجاد
**قوله** الا ان الخلق استدراك على ما يتوهم من جعل اللفظ
بمعنى الملفوظ كالخلق بمعنى المخلوق وتنظيره به انه ليس
بين النظيرين فرق فافاد بالاستدراك انهما وان اشتركا
في النقل لكن احدهما مجاز لغوي والاخر حقيقة عرفية
**قوله** مجاز لغوي اي كلمة استعملت في غير ما وضعت له
والعلاقة هنا التعلق فهو مجاز مرسل من اطلاق اسم
المتعلق بكسر اللام وهو الخلق الذي هو مصدر على
المتعلق بفتحها وهو الخلق بمعنى المخلوق **قوله** حقيقة
عرفية الفرق بينها وبين المجاز اللغوي ان المعنى الاصلي
لو ترك واشتهر اللفظ في المعنى الذي نقل اليه بحيث لو اريد
من اللفظ المعنى الاصلي احتيج لقرينة فهذا حقيقة
عرفية وتسمى ايضا حقيقة اصطلاحية ومثالها لفظ
صلاة فانها في اللغة اسم للدعا واستعملها الفقها في الاقوال
والافعال المخصوصة بحيث لا يفهم من اصطلاحهم اذا اطلق

Copyright © King Saud University